الأمم المتحدة

A/62/133

الجمعية العامة

Distr.: General
23 July 2007
Arabic
Original: Arabic/English/Russian/
Spanish

الدورة الثانية والستون

البند ١٠٠ (ح) من جدول الأعمال المؤقت*

نزع السلاح العام الكامل

تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢

ثانيا – الردود الواردة من الحكومات ٢

أوكرانيا ٢

بروني دار السلام ٣

بنغلاديش ٣

شيلي ٤

العراق ٥

كوبا ٥

لبنان ٧

المكسيك ٨

* A/62/150.

160807 160807 07-43541 (A)

أولا – مقدمة

١ – في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٢/٦١ المعنون ”تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار“، الذي طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٨ منه أن يستطلع آراء الدول الأعضاء بشأن مسألة تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وأن يقدم إليها تقريرا في هذا الشأن في دورتها الثانية والستين.

٢ – وعملا بهذا الطلب، أُرسلت في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تدعوها إلى تقديم معلومات عن الموضوع. وقد تم استنساخ الردود الواردة في الجزء ثانيا أدناه. وستصدر الردود الإضافية التي ترد من الدول الأعضاء في إضافات لهذا التقرير.

ثانيا – الردود الواردة من الحكومات

أوكرانيا

[الأصل: بالروسية]
[١١ أيار/مايو ٢٠٠٧]

١ – في أوكرانيا، تتولى وزارة الدفاع الأوكرانية إعداد القوانين التشريعية والصكوك المعيارية القانونية المتعلقة بالرقابة على الصادرات في حالات نقل السلع ذات الاستخدام العسكري والاستخدام المزدوج على الصعيد الدولي.

٢ – وهي مكلفة أيضا بمهمة تنفيذ قرارات مجلس وزراء أوكرانيا بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بتطبيق الجزاءات المفروضة على بعض البلدان في مجال عدم الانتشار والرقابة على الصادرات، مع مراعاة القيود التي يجب على أوكرانيا الالتزام بها أو أخذها في الاعتبار عند العمل على تعزيز التعاون في مجال التكنولوجيا العسكرية مع الدول الأجنبية.

٣ – وتتولى الدائرة الحكومية الأوكرانية للرقابة على الصادرات إصدار تراخيص تصدير السلع ذات الاستخدام العسكري والاستخدام المزدوج للمؤسسات العاملة في مجال الأنشطة الاقتصادية مع بلدان أجنبية والمؤسسات المصنِّعة والمنتجة لتلك السلع.

٤ – ويجري إعداد وتوزيع وثائق وزارة الدفاع الأوكرانية المتعلقة بإمكانية منح المؤسسات العاملة في مجال الأنشطة الاقتصادية مع بلدان أجنبية، والمؤسسات المصنِّعة والمنتجة

للسلع ذات الاستخدام العسكري والاستخدام المزدوج، الحق في تصدير واستيراد هذه السلع، وكذلك الوثائق المتعلقة بالطعن في قرارات سحب هذا الحق.

٥ - وعلاوة على ذلك، تقوم وزارة الدفاع الأوكرانية بإعداد وتوزيع الوثائق المتعلقة بالحصول على إذن الدائرة الحكومية للرقابة على الصادرات من أجل نقل السلع ذات الاستخدام العسكري والاستخدام المزدوج على الصعيد الدولي، بغرض مشاركة وحدات القوات المسلحة الأوكرانية في عمليات حفظ السلام وفي المناورات التدريبية مع وحدات من القوات المسلحة التابعة لدول أخرى.

٦ - ويشارك ممثلو وزارة الدفاع الأوكرانية في اجتماعات المجلس المشترك بين الهيئات التابع للدائرة الحكومية للرقابة على الصادرات، واجتماعات اللجنة المعنية بإصدار الوثائق الرسمية المتعلقة باعتماد النظم الداخلية للشركات للرقابة على الصادرات، التابعة للدائرة.

بروني دار السلام

[الأصل: بالانكليزية]
[١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧]

دأبت وزارة دفاع بروني دار السلام على دعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة لتعزيز جهودها المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار سعيا إلى تحقيق السلام والأمن على الصعيد العالمي.

بنغلاديش

[الأصل: بالانكليزية]
[٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧]

إن الدولة إذا عكفت وحدها على كفالة الحفاظ على السلام والأمن على الصعيد الإقليمي أو الدولي لن تفلح في ذلك. وبناء عليه، يتعين على الدول كافة أن تتخذ تدابير جماعية فعالة لمنع التهديدات التي قد يتعرض لها السلام وإزالتها، ولقمع أية أعمال عدوانية أو غير ذلك من الانتهاكات للسلام. وعلى هذا، فإن القرار ٦٢/٦١ يعد بالفعل خطوة اتخذت في حينها صوب توطيد السلام والأمن على الصعيد الدولي. وتؤيد بنغلاديش الهدف المنشود من هذا القرار تأييدا كاملا.

شيلي

[الأصل: بالإسبانية]
[١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧]

١ - يلتزم بلدنا التزاما راسخا بتعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، فهي في رأينا وسيلة أساسية للتفاوض في هذا المجال من أجل التوصل إلى توافق في الآراء واسع النطاق. ولهذا تشارك شيلي مشاركة نشطة في مختلف المنتديات الدولية معربة من جديد عن تأكيدها أن نزع السلاح العام الكامل وعدم الانتشار مسألتان متساويتا الأهمية وأنه لا يجوز أن تكون لإحداهما الغلبة على الأخرى. ومما يؤسف له أن تلك الغلبة كانت سببا في فشل المؤتمر الأخير المعقود لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما أثرت سلبا على المفاوضات التي جرت بشأن الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي لرؤساء الدول أو الحكومات المجتمعين في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥. ولم ترد في تلك الوثيقة أي إشارة إلى نزع السلاح نظرا للشقاق العميق بين القوى النووية والأطراف الرئيسية في حركة بلدان عدم الانحياز.

٢ - وإننا نرى أنه من الضروري المضي قدما في مجال تنظيم التسلح وعدم الانتشار ونزع السلاح على أساس مفاوضات عالمية متعددة الأطراف تتسم بعدم التمييز وبالشفافية بغية تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة. وجدير بالذكر أن هذا هو ما يُكسب المفاوضات التي تُجرى في هذا الشأن شرعية دولية.

٣ - وفي هذا السياق، تود شيلي أن يجري تعزيز خطط نزع السلاح وعدم الانتشار وتعقد الأمل على المساهمة في إنجاح عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ٢٠١٠. وسنواصل كذلك بذل الجهود لإعادة تنشيط مؤتمر نزع السلاح والتعجيل بإقرار برنامج عمل فعال في مجالات من قبيل التدابير الأمنية السلبية، ونزع السلاح النووي، وسباق التسلح في الفضاء الخارجي. كما يُعتبر التعجيل ببدء مفاوضات بشأن معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض عسكرية أمرا ضروريا. وكذلك نؤكد مرة أخرى ضرورة امتثال الدول للبروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية والتعجيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

العراق

[الأصل: بالانكليزية]
[١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧]

يؤيد العراق تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار بوصفها سبيلا إيجابيا للتوصل إلى توافق في الآراء عند عقد المفاوضات، وتعبيرا عن أهمية وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]
[١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧]

١ - ترى كوبا أن لا غنى عن تعددية الأطراف في عالمنا المعاصر، لا سيما في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ويحظى هذا الموضوع باهتمام المجتمع الدولي منذ عدة سنوات: ففي إطار الجمعية العامة، وفي قراراتها ٥٦/٢٤ راء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ والمتعلق بالتعاون المتعدد الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار والإجراءات الدولية لمكافحة الإرهاب، و ٥٧/٦٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ٥٨/٤٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٦٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦٠/٥٩ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أعربت الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء عن تأييدها لوجهة النظر القائلة بأن تعددية الأطراف هي الشكل الوحيد المعقول والقابل للاستمرار لمواجهة مشاكل نزع السلاح وعدم الانتشار.

٢ - وفي هذا السياق، فإن الإعلان الذي أصدرته إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، في المناقشة العامة المعقودة في إطار اللجنة الأولى في أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة، يعكس المواقف المبدئية والأولويات التي اعتمدها في مجال نزع السلاح والأمن الدولي رؤساءُ الدول أو الحكومات الأعضاء في الحركة في مؤتمرهم المعقود في هافانا في الفترة من ١١ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٣ - وإنه لمن دواعي القلق الشديد بالنسبة لكوبا والمجتمع الدولي بأسره أن يسود النظام الحالي للعلاقات الدولية الظلم والتهميش والعدوان والحروب الوقائية والأحادية الجانب؛ وأن تسوق إضافة إلى ذلك البلدان الأقوى، كذريعة لتلك الأعمال، مذاهب ومفاهيم للسياسة الخارجية يُزعم أنها جديدة.

٤ - إن ''تعددية الأطراف الفعالة'' التي تدعو إليها دول معينة يراد بها وضع نظرية جديدة لتطبيق وتفسير مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة من وجهة نظر نفعية وانطلاقا من تقييم للإجراءات التي تتخذها تلك الدول من حيث فعالية التكلفة وذلك حسب مصالحها السياسية. أي أن تعددية الأطراف لا تكون نافعة إلا إذا سُخرت لخدمة مخططات تلك الدول ومصالحها.

٥ - ويعد هذا المفهوم في جوهره انتهاكا لمبدأ المساواة في السيادة بين الدول حيث أنه يروج لإقامة الشراكات وعقد الاتفاقات بين دول معينة دون غيرها، وهي الدول التي من المفترض أنها تتبع معايير الديمقراطية والتنمية التي وضعتها تلك القوى ساعية إلى أن تستأثر لنفسها بالحق في إصدار أحكام بشأن النظم التي تعتمدها الدول بمحض اختيارها في إطار حقها في تقرير المصير.

٦ - وترفض كوبا ما يُسمى بـ ''تعددية الأطراف الفعالة'' وتؤكد أن دعائمها النظرية منافية للأسس التي ينبغي أن يستند إليها تحقيق السلام والأمن على الصعيد الدولي حيث أنها تروج للتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان كقاعدة ومبدأ لسلوك الدول في علاقاتها الدولية.

٧ - ومن جهة أخرى، فإن ما يُسمى بـ ''المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار'' تهدف إلى تقويض تعددية الأطراف حيث تفرض آلية انتقائية فيما يتصل بتشكيلها، تتسم بغياب الشفافية وتعمل خارج نطاق الأمم المتحدة متذرعة بأنها ''تستجيب للتحدي المتزايد الذي يمثله انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد''. والإجراءات التي تدعو إليها تلك المبادرة تستهدف الدول والجماعات التي تعمدت دول أخرى وصمها بالإرهاب بناء على نهج انتقائي تماما يركز على منع الانتشار الأفقي دون غيره دون التزام ثابت وراسخ في مجال نزع السلاح العام الكامل والقضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل بما فيها الأسلحة النووية.

٨ - وتلاحظ كوبا بقلق بالغ كيف يواصل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وهو هيئة محدودة العضوية، تخويل نفسه ما لا يجوز له من الصلاحيات والمهام، لا سيما في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. ومن الأمثلة على ذلك قرارا المجلس ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦).

٩ - وتود جمهورية كوبا تأكيد الصلاحية المطلقة لتعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتدعو إلى الحفاظ على الهيئات المتعددة الأطراف المعنية بنزع السلاح نظرا للدور الرئيسي المناط بها من أجل ضمان عالم أكثر عدلا وأمنا وسلاما. ويتعين على وجه

السرعة أن يعاد تنشيط الهيئات والآليات المتعددة الأطراف المعنية بالتفاوض في هذا المجال، وأن تمضي هذه الهيئات والآليات قدما متآزرة على أساس من الاحترام المطلق لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وتشعر كوبا بالاستياء لعدم إحراز تقدم في أعمال مؤتمر نزع السلاح وغيره من المنتديات المتعددة الأطراف المعنية بهذا الشأن.

١٠ - وينبغي الإقرار بصراحة بأسباب الافتقار إلى نتائج ملموسة في مجال نزع السلاح والتي تكمن في غياب الإرادة السياسية الحقيقية من جانب بعض الدول، لا سيما القوى العسكرية الكبرى، التي أظهرت رفضها لتعددية الأطراف ونزع السلاح وفضلت عوضا عنهما الأعمال الانفرادية وعدم الانتشار الانتقائي.

١١ - وترى كوبا أن إجراء تحليلات مواضيعية واستخلاص نتائج ملموسة في مجال نزع السلاح ضرورة حتمية لضمان إقامة عالم أكثر أمانا، وتوظيف النفقات العسكرية الباهظة التي تتكبدها الدول اليوم لصالح التنمية، وتضييق الهوة التي تفصل بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة.

١٢ - وفي هذا السياق، تعتبر كوبا قرار الجمعية العامة ٦٢/٦١ المعنون ''تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار'' قرارا ذا صلاحية تامة وله وجاهته إذ أنه يؤكد مجددا مبدأ تعددية الأطراف بوصفه المبدأ الأساسي للتفاوض في هذا الميدان بهدف المحافظة على المعايير العالمية وتعزيزها وتوسيع نطاقها.

لبنان

[الأصل: بالعربية]
[١ أيار/مايو ٢٠٠٧]

تؤكد وزارة الدفاع الوطني على رأيها السابق موضوع الرسالة المؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ التي أشير فيها إلى أن لبنان يؤيد اتخاذ التدابير الفعالة للتصدي للأخطار التي تهدد الأمن والسلم الدوليين، نتيجة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وهو مع الاتفاقيات المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسلح على أساس مفاوضات متعددة الأطراف، يشارك فيها عدد كبير من البلدان بغض النظر عن حجمها وقوتها، وذلك بهدف التوصل إلى نزع سلاح كامل في ظل رقابة دولية صارمة، ويعتبر أن تعزيز تعددية الأطراف هو سبيل أساسي لتطوير المفاوضات ووضع معايير عالمية أكثر شمولية بهذا الشأن. وهو يجدد التزاماته بالتعاون المتعدد الأطراف والوفاء بها باعتبارها وسيلة مهمة لبلوغ وتحقيق الأهداف المشتركة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، في وقت لا يزال احتفاظ إسرائيل بترسانة هائلة من أسلحة الدمار

الشامل يشكل تهديدا مباشرا، ليس للبنان فحسب بل لكل دول المنطقة وصولا إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]
[٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧]

١ - إن المكسيك على اقتناع بأن المفاوضات المتعددة الأطراف الرامية إلى التوصل إلى توافق للآراء تسمح بوضع اتفاقات إيجابية وبإحراز تقدم في الجوانب المواضيعية من جدول الأعمال الدولي ولا سيما في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ولذلك تنضم المكسيك إلى الجهود المبذولة من أجل إعادة تنشيط آلية نزع السلاح التي اعترضتها في الآونة الأخيرة صعوبات كبيرة حالت دون مواصلتها أعمالها.

٢ - وتعرب المكسيك كذلك عن قلقها إزاء عدم إدراج هذا الموضوع في الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر القمة لعام ٢٠٠٥. وبناء على ذلك، فإنها تؤكد مجددا أن الأمم المتحدة تضطلع بدور جوهري في مجال تشجيع عقد المفاوضات بشأن المبادئ والنظام اللذين يخضع لهما نزع السلاح وتنظيم التسلح، والمضي بهذه المفاوضات قدما وذلك على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة لا سيما في المواد ١١ و ٢٤ و ٢٦. وترى المكسيك أن نزع السلاح عنصر لا غنى عنه ينبغي إدماجه في عملية إصلاح الأمم المتحدة.

٣ - وترى المكسيك كذلك أن الهيكل القانوني في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار الذي أُنشئ على أساس تعدد الأطراف على مدى ما يقرب من ٣٠ عاما لا يزال ساريا كما أنه يشكل الأساس للتقدم المحرز في هذا المجال في الحاضر والمستقبل. ولذلك، فإنه من الأهمية بمكان الامتثال للالتزامات الدولية والتحقق والمساءلة وتعزيز التعاون تحقيقا لهذا الغرض. ولئن كانت تعددية الأطراف مفهوما نظريا، فإنها تتجسد في شكل نظام مؤسسي ينبغي أن يعاد تنشيطه وأن يُحسَن بغية القضاء على التهديدات التي يتعرض لها السلام.